

## سنن ابن ماجه

- 1788 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أحمد بن عبد الملك . حدثنا موسى بن أعين .  
حدثنا عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمع عن ابن حجيرة عن أبي هريرة .  
 . ( عليك ما قضيت فقد مالك زكاة أديت إذا ) قال A | رسول أن - Y  
 [ ش ( فقد قضيت ما عليك ) من حق المال . وهذا مبني على دخول صدقة الفطر في الزكاة  
وكذا النفقة اللازمة ] . K ضعيف